لغةً، يُراد بالقضاء الإحكام والإتقان، كما في قول ابن فارس: إنه أصل يدل على إحكام الأمر وإتقانه وإنفاذه، مستشهداً بقوله تعالى "فَقَضَىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَاتٍ"، موضحاً أن المقصود إحكام خلقهن. ويُعرّف ابن منظور القضاء بأنه الحكم والفصل، وإحكام وإمضاء الشيء والفراغ منه، بمعنى الخلق. أما القدر لغةً، فهو التقدير والقضاء والحكم، كما في قول "قدَّر الإله كذا تقديرًا"، وهو ما يقدره الله من القضاء ويحكم به.

Summarized by © lakhasly.com